

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

22434 - { أيضا } نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يصلي الرجل مختصرا (مختصرا : قيل : هو من المخصرة وهو أن يأخذ بيده عصا يتكئ عليها . وقيل : معناه أن يقرأ من آخر السورة آية أو آيتين ولا يقرأ السورة بتمامها في فرضه . هذا رواه ابن سيرين عن أبي هريرة ورواه غيره : متخصرا أي : يصلي وهو واضع يده على خصره وكذلك المختصر . النهاية [36 / 2] ب) .

(ش) (أخرجه مسلم كتاب المساجد باب كراهة الاختصار في الصلاة رقم (545) ص)